

جدول مرفق بالقرار الوزاري رقم ٩٦/٢٦

مسمى الوظيفة	الحلقة / الدرجة	شروط شغل الوظيفة
فني اسنان + (أ) الشهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها دورة لمدة سنتين في تمريض الاسنان أو (ب) دبلوم مساعدى تمريض + خبرة سنة فى تمريض الاسنان + دبلوم لاتقل مدتة عن سنتين دراسيتين فى مجال جراحة الفم والاسنان .	٢/٢	

قرار وزاري
رقم ٩٦/٢٨

بإضافة دول أخرى إلى الجدول المرفق
بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٨٤

إسناداً إلى القرار الوزاري رقم ٩٤/٤٨ بشأن نظام العلاج بالخارج .
وإلى القرار الوزاري رقم ٩٤/٨٤ بتعديل القرار الوزاري رقم ٩٤/٨٤ المشار إليه .
وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها المؤرخ ١٢٧/١/١٩٩٦م
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قة

مادة (١) : يضاف إلى الجدول المرافق للقرار الوزاري رقم ٩٤/٨٤ المشار إليه ، الدول الواردة في الجدول المرفق وبالعلاوة اليومية المحددة قرین كل منها . وتخفض العلاوة إلى النصف للأطفال دون سن الرابعة عشرة .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

د / علي بن محمد بن موسى
وزير الصحة

صدر في : ١٢ من شوال ١٤١٦هـ
الموافق : ٢ من مارس ١٩٩٦م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٥٧١)
الصادرة في ١٦/٣/١٩٩٦م

**الجدول المرفق بالقرار
الوزاري رقم ٩٦/٢٨**

العلاوة اليومية للمرضى والمرافقين		العملة	الدولة
داخل المستشفى	خارج المستشفى		
٥٠ جنيهاً	١٢٠ جنيهاً	جنيه مصرى	جمهورية مصر العربية
١٢/٤٢ دولار	٦٢/١٢ دولار	دولار امريكى	الولايات المتحدة الامريكية
٢٠/٤٠ مارك	١٠٢ مارك	مارك المانى	المانى
٦٠/٩٢ فرنك	٣٠٤/٦ فرنك	فرنك فرنسي	فرنسا

قرار وزاری

رقم ٢٩/٩٦

ياعادة تقييم واستحداث بعض الوظائف

إسناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .
وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢ وتعديلاتها .
وإلى القرار الوزاري رقم ٨٤/٥ في شأن جداول الوظائف الطبية والوظائف الفنية المرتبطة بها وتعديلاته .
وإلى القرار الوزاري رقم ٨٨/١٨ باضافة بعض الوظائف إلى الجداول المرافقة للقرار الوزاري رقم ٨٤/٥ المشار إليه .
وإلى كتاب وزارة الخدمة المدنية رقم خ م/م و/٢/١٢/١٠١ بتاريخ ٩/١٣/١٤١٦ - الموافق ٢/٢/١٩٩٦ م .
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

٢٣

مادة (١) : يعاد تقييم كل من وظيفة استشاري أول طب الفم والاسنان ووظيفة اختصاصي أول طب الفم والاسنان الواردتين بالكشف المرافق للقرار الوزاري رقم ٨٨/١٨ المشار إليه، وذلك وفقاً للشروط والفنان المالية الموضحة بالجدول المرفق .

مادة (٢) : تستحدث وظيفة اختصاصي أسنان (١) بالجداول المرافقة للقرار رقم ٨٤/٥ المشار
إليه بذلك وفقاً للشروط الموضحة بالجدول المرفق .